

2996- حكم الزكاة في مال اشتري به أرض ثم رُد إليه - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. يقول هذا السائل جمال شريت قطعة ارض في سوق تجاري لعمل محل تجاري. وتم تغيير السوق فطلبت من الشركاء ان يردوا الي مبلغه. فردوه علي. فهل عليه زكاة؟ ان كان بقي عندك الى ان حال عليه الحول تجب فيه الزكاة - 00:00:00
اما اذا لم يمضي عليه حول فلا تجب فيه زكاة. لان لانه ما كان في ملكك قبل الرد عليك. قبل الرد عليك ما كان بملكك. نعم -

00:00:20